مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies
نماء وانتماء

أوراق نماء (٥٨)

الدرس اللغوي عند علماء أصول الفقه

إعداد: محمد بنعمر

مركز نماء للبحوث والدراسات

إشكال أولي:

إن الناظر في كتب الأصول التي تعد من قبيل الأمهات، يجد هذه الكتب حاملة لعدد كبير من المباحث، والدراسات التي لها علاقة مباشرة بالمباحث ذات الصلة باللغة العربية في جميع مستوياتها، وعناصرها خاصة مستوى التركيب، والدلالة، والمعجم، واشتغال الألفاظ في هذا التركيب، وما يعتري هذه الألفاظ من تحول تبعا للسياق والمقام الذي وردت فيه...

وهذا البحث هو مساهمة أولية منا في التعريف بهذه الجهود التي بذلها علماء الأصول في مدارستهم للغة، وإبراز النسق المعرفي، والمنهجي المتحكم في هذا الدرس، مع تجلية الباعث، والمقصد في دواعي اشتغال الأصوليين على الدرس اللغوي...

ولقد اخترنا الوقوف عند جانب يعد من ابرز الجوانب المهمة في اشتغال الأصوليين على اللغة، وهو جانب الدلالة، لان مسعى علماء الأصول كان هو تشييد منهجية صارمة، وضابطة لفهم النص. تنطلق من التحقق من اللفظ داخل التركيب وخارجه، مع مراعاة السياق، وتحكيمه في تعيين دلالة الألفاظ... باعتبار الدلالة هي طريق أولي للفهم والبيان، هذا الفهم الذي يعد مقدمة أولية في استنباط الأحكام الشرعية...

إن فهم النص الذي عليه اشتغل علماء الأصول، كان هو الداعي الذي جعل من البحث في الدلالة المحور، والقطب في صلب اهتمام الأصوليين....

وهذا الاختيار المعرفي في الاشتغال على الدلالة في الدرس اللغوي عند الأصوليين، هو الذي جعل بعض الدارسين ينعتون هذا الدرس بنحو الدلالة في مقابل نحو الألفاظ الذي نجده حاضرا بين النحاة...[1].

١ – أصول الفقه:السياق والوظيفة

فقد أراد لعلم أصول الفقه مؤسسه الإمام الشافعي ت٢٠٤ هـ، أن يكون علما مسددا، وخادما لفهم النص، وضابطا للمعنى في النص، ومعينا على الاستدلال للأحكام الشرعية، انطلاقا من فهم النص وفق معهود العرب في التخاطب، ومنطقهم في التواصل وسننهم في الابلاغ.فهذا العلم بهذا الوصف هو منهج قائم بذاته، جامع بين النقل والعقل، وبين

(١) المعنى في تفسير محمد بن جرير الطبري:٢٣

النص والاجتهاد... فهو يزاوج بين الرأي والنص.ويستمد مكوناته ومرجعياته من مجموعة من العلوم التي تشاركه الموضوع.وتتداخل معه في المنهج، وتتقاسم معه الجهاز المفاهيمي...علما أن الموضوع الجامع و المشترك في علم أصول الفقه كان هو فهم النص، واستمداد المعنى من هذا النص....وبعبارة أخرى هو بحث"في الدلالة:دلالة النص، ودلالة معقول النص....[٢].

لقد كان المنطلق العام لعلم الأصول والفقه، والبلاغة، والنحو، والدلالة هوا لوصول إلى المعنى في النص لأنه هو الأصل والداعي في اشتغال هذه العلوم على النص...وهذا مؤشر واضح، وإخبار جلي بان هذه العلوم تحمل نظرية دلالية منسجمة ومتكاملة، لها صلة بالتفسير والبيان تحكمها مجموعة من المرجعيات، و تستند الى عدد من المكونات الكاشفة عن نظام اشتغال الدلالة في التراث العربي الإسلامي خاصة اللغوي منه...[٣]

هذا الاهتمام بمسالة التفسير والبيان أملى على الأصوليين الاشتغال على اللغة، لان القرءان نزل باللسان العربي، وهو ما يفسر لنا أن في أحضان النص القرءاني، والحديثي على حد سواء، نشأت علوم البيان والتفسير، و علوم اللغة، وعلم الدلالة، وعلم المعجم، لان الجامع المشترك والجامع بين هذه العلوم هو الفهم والبيان، والاستمداد...

لقد كان في مقدمة ما عني به علماء الإسلام على اختلاف مدارسهم هو تأسيس علوم البيان المؤدية إلى فهم القرءان الكريم، ووضع الضوابط والشروط المعينة على البيان، واستدرار المعاني من الألفاظ من منطوق النص ومن مفهومه على حد سواء، مع مراعاة السياق في هذا الاستدرار للمعنى من النص...[٤]

وهذا يعني أن هناك خلفية دينية تحكمت في توجيه الدراسات اللغوية والدلالية والأدبية في التراث العربي الإسلامي، مما جعل العلاقة حاضرة بقوة بين القرءان الكريم والدراسات اللغوية....[٥].

وعلم أصول الفقه يعد من ابرز العلوم التي اشتغلت على البيان في التراث العربي الإسلامي، وهو الداعي الذي جعل البعض ينعته بعلم النص، او علم فهم النص...[٦]

٢- الدرس اللغوي:الاشكال والاختيار

يعد علم أصول الفقه من ابرز العلوم التي اشتغلت على تفهم النص الشرعي، وهو ما جعل الدرس اللغوي عند الأصوليين يحظى بأهمية واسعة، وعناية فائقة. لأن الاستدلال على الأحكام الشرعية متوقف على مدى فهم الخطاب

(٢) بنية العقل العربي محمد عابد الجابري:٥٦

(٣) الدلالة وتفسير النص للدكتور حميد الكبيسي مجلة الشريعة الإسلامية العدد الأول:١٨٨٦

(٤) التأويل وأفاق المعرفة القرءانية لمحمد المنتارمجلة التأويل العدد:١-السنة:٢٠١٣

(٥) التفسير اللغوي للقرءان الكريم للدكتور مساعد الطيار:١٤١.دار المنهاج ١٤٣٢هـ.

(٦) دروس في علم أصول الفقه قناة السادسة للدكتور بنحمزة مصطفى.رقم الدرس:٤٦.

الشرعي، بحيث لا تظهر ثمرة الاستدلال على الأحكام الشرعية إلا بفهم الخطاب الشرعي، وهذا الفهم ينبغي أن يكون فهما سليما ومضبوطا بضوابط التفسير، مؤسسا علو

عدد من المرجعيات، بحيث تراعى فيه الضوابط اللغوية، والأصول الشرعية المتعلقة بالفهم والبيان، وأغلب هذه الضوابط مستمدة، ومستنتجة عن طريق استقراء تراكيب اللغة العربية، وتتبع أساليبها، وتعابيرها، وصيغها في الأداء والإبلاغ والتخاطب.

فمن الشروط اللازمة على مستنبط الأحكام الشرعية أن يكون على علم باللسان العربي ليفهم عن الله عز وجل، وعن النبي صلى الله عليه وسلم ويكون عالما بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن الكريم، " فمن جهل اللغة وهي الألفاظ الواقعة على المسميات، وجهل النحو الذي هو علم اختلاف الحركات الواقعة على المعاني لم يحل له الفتيا..."[٧].

والمعنى ذاته نجده عند الإمام الحرمين الجويني الذي أقر أن بالاستقلال باللغة العربية ضرورة على المشتغل بالقرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف "فلا بد من الارتواء من العربية فهي الذريعة إلى مدارك الشريعة..."[٨].

وقد اوجب الإمام ابن حزم الأندلسي ضرورة، ولزوما على الفقيه أن يكون لغويا ونحويا إذا أراد الإفتاء، والاستدلال على الأحكام الشرعية، أما إن كانت كفايته اللغوية ضعيفة، وقاصرة فهو ناقص.وبالتالي "لا يحل له أن يفتي بجهله بمعاني الأسماء..."[٩].

فالعلم بالقرءان والسنة النبوية من لوازمه العلم باللغة بجميع مكوناتها، ومستوياتها.جاء في كتاب الصاحبي لابن فارس: "إن العلم بلغة العرب واجب على كل متعلق من العلم بالقرءان والسنة..."[١٠].

مما يدل على نزوع علم أصول الفقه نحو التفسير والبيان، هو قول ابن جزي الكلبي في مقدمة تفسيره:"أما علم أصول الفقه، فإنه من أدوات تفسير القرآن، وإنه لنعم العون على فهم المعاني وترجيح الأقوال، وما أحوج المفسر إلى معرفة: النص، والظاهر، والمجمل، والمبين، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيد، وفحوى الخطاب، ولحن الخطاب، ودليل الخطاب، وشروط النسخ ووجوه التعارض، وأسباب الخلاف، وغير ذلك من علم الأصول..."[١١].

---

(٧) الإحكام لابن حزم: ١/١٢٥

(٨) غيات الأمم:٢٥٤

(٩) الإحكام لابن حزم:٣/٣٩

(١٠) الصاحبي:٥٠

(١١) مقدمة تفسير ابن جزي:١-٥.

وهو التأكيد، والتصريح الذي جاء على لسان صاحب البحر المحيط، أبي حيان الأندلسي الذي قال في مقدمة كتابه البحر ":معرفة الإجمال والتبيين، والعموم والخصوص، والاطلاق والتقييد، ودلالة الأمر والنهي وما أشبه هذا.ويختص أكثر هذا بجزء الأحكام، ويؤخذ هنا من أصول الفقه، ومعظمه في الحقيقة راجع إلى علم اللغة...."[١٢].

٣- الدرس اللغوي: البواعث والاسباب

والباعث على عناية علماء أصول الفقه بالمجال اللغوي هو جريان الخطاب الشرعي على لغة العرب في التخاطب والأداء من هنا فان "أغلب ما صنف في علم أصول الفقه من الفنون إنما هو من المطالب العربية"[١٣].بل إن كثيرا من كتب الأصول اختارت تصدير مقدماتها بمباحث هي من صميم علم اللغة، ليكون تعلمها ضروريا على كل من اختار التصدي للإفتاء، أو أراد الاجتهاد، أو توجه إلى الاستدلال على الأحكام لشرعية الجديدة....

قال الإمام الغزالي:"المقدمات – أي في علم أصول الفقه – هي التي تجري منه مجرى الآلات كعلم اللغة والنحو.فإنهما آلة لعلم كتاب الله وسنة نبيه[١٤] صلى الله عليه وسلم.وليست اللغة والنحو من العلوم الشرعية في أنفسهما، ولكن يلزم الخوض فيهما بسبب الشرع، إذ جاءت هذه الشريعة بلغة العرب.وكل شريعة لا تظهر إلا بلغة فيصير تعلم تلك اللغة آلة..."[١٥].

فالقرآن الكريم والسنة النبوية نزلا بلسان عربي مبين، وباللغة العربية وقع التخاطب، ومن ثم فإن استجلاء الدلالة واكتساب المعنى موقوف على مدى الدراية، والتمكن من اللغة العربية في مستوياتها ومكوناتها....

فهذه المحورية للغة العربية بين العلوم الإسلامية كانت من الدوافع التي جعلت العلوم الإسلامية عل اختلاف تخصصاتها تتجه مباشرة إلى اللغة العربية بحثا ودراسة، واستمدادا، جاء في شرح كتاب المفصل للإمام ابن يعيش"وذلك أنهم لا يجدون علما من العلوم الإسلامية، فقهها، وكلامها، وعلمي تفسيرها، وأخبارهما إلا وافتقاره إلى العربية، بين لا يندفع ومكشوف لا يتبع....."[١٦]

وهذا المعطى هو ما كشف عنه القرءان في كثير من آياته.قال سبحانه" وانه لتنزيل رب الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ. بلسان عربي مبين" الشعراء ١٩٥. وقال سبحانه في سورة يوسف:" إنا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُم تَعْقِلُونَ"يوسف ٢"

(١٢) البحر المحيط:٦/١

(١٣) الموافقات:١١٧/٤

(١٤) يراجع رسالة ابن الأزرق الغرناطي الأندلسي المسماة:روضة الإعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام وهي من تحقي الدكتورة سعيدة العلمي.

(١٥) الإحياء للإمام الغزالي:١٧/١

(١٦) المفصل لابن يعيش:١١/١

وقولنه سبحانه: " لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ "سورة النحل آية ١٠.

من هنا فإن هذا الاعتناء بالمجال اللغوي، كان ضروريا، إذا نحن علمنا طبيعة الخطاب القرءاني، من حيث هو خطاب ظهر في ثقافة تعبر عن نفسها بواسطة اللغة العربية، فلابد لهذا الخطاب من الانضباط بضوابط اللغة العربية، عن طريق التقيد والالتزام بسنن اللغة العربية، وطرقها في التعبير والبيان، وأعرافها في التخاطب...وهي الإشارة التي تحيلنا إلى مقاله الإمام الشافعي ت٢٠٤هـ في الرسالة، وابوعبيدة معمر بن المثنى ت٢١٠هـ في كتابه مجاز القرءان، وابن فتيبة في كتابه تأويل مشكل القرءان، والإمام الزمخشري ت ٥٣٨ في كتابه المفصل.وهو اشتراك القرءان واللغة العربية في عدة جوانب منها: التركيب والدلالة، والأسلوب والمعاني.....

فالعربية لسان الشريعة، فكان لزاما أن توضع قواعد التفسير في ظل هذه الحقيقة.وهكذا وضعت تلك القواعد بعد استقراء لأساليب العربية، وإدراك لطبيعتها في التخاطب، ومعرفة ما يمكن آن تؤديه تلك الألفاظ والتراكيب من مدلولات في اللغة....[١٧].

كما ان التحقق من الألفاظ من شانه أن يمدك بالمعاني الحقيقية للألفاظ، قال ابن حزم ":الأصل في كل عماء، وخلط، وتخليط، وفساد إيقاع اسم واحد على معان عديدة، فيقع الخلط في هذه المعاني، فيحملها السامع على غير معناها[١٨]

فلما كان معظم التكاليف الشرعية لها استمداد من علم العربية، فقد توجه علماء الأصول إلى الاشتغال بقضايا الألفاظ والمعاني وإبراز العلاقة التراتبية الجامعة، والمبادلة بينهما...فالسلطة المرجعية في علم أصول الفقه هي للبحوث اللغوية، والمحور الرئيسي الذي ينتظم هذه البحوث هو العلاقة بين اللفظ والمعنى.....[١٩].

إن هذه المرجعية في الحضور القوي للغة في كتب الأصول يعود إلى "أن القرءان الكريم، هو نص كتب بالغة العربية. وبأسلوبها وقع فيه التخاطب، فهو حامل لأعلى مستويات الانجاز اللغوي، وهو ما يلزم عنه استحضار كل ما له علاقة بالتركيب، و المعجم، والتصريف، والدلالة، مع عدم إغفال أو إهمال ما للبعد السياقي في النص من اثر، وتأثير في توجيه المعنى..."[٢٠].

٤– مجالات الدرس اللغوي عند الاصوليين

والدرس اللغوي عند علماء أصول الفقه يأخذ عدة جهات، ومستويات أبرزها هي جهة اللفظ في علاقته بالمعنى، وهي الجهة هي المسماة: بالدلالات.واهتمام الأصوليين بهذه الجهة أملته عدة اعتبارات، وفرضته عدة معطيات من أبرزها

(١٧) تفسير النصوص لاديب صالح:٩/١

(١٨) الإحكام لابن حزم:١٠١/٨

(١٩) بنية العقل العربي:٥٦

(٢٠) ملامح التفكير التداولي والبياني عند الأصوليين للدكتور نعمان بوقرة.مجلة إسلامية المعرفة ع:٥٢.–٢٠٠٨

كون اللفظ أصغر وحدة معجمية في أداء المعنى وإبلاغ الدلالة وإيصال المطلوب، فهو وسيلة ضرورية لتحصيل المعنى المراد من تداول الخطاب علما أن المعنى هو المقصود من التخاطب، واللفظ هو أداة لاكتساب ذلك المعنى، من هنا "فلا بيان إلا بالألفاظ المعبرة عن المعاني التي وقعت عليها في اللغة"[٢١].

قال الإمام الشاطبي: "اللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد والمعنى هو المقصود"[٢٢].

ولقد حظيت الألفاظ العربية ومعانيها ودلالتها حسب السياق التي وردت فيه بنصيب كبير من العناية، والاهتمام والمتابعة الفاءمة بين علماء أصول الفقه، وهذا ما جعل علماء أصول الفقه يتابعون الألفاظ في حالة الإفراد والتركيب والإطلاق والتقييد والخصوص والعموم والأمر والنهي والإعمال والإهمال، وفي جهة الوضع، والاستعمال والحمل... إذ فصلوا القول في جميع الجهات والزوايا التي يتقاطع فيها اللفظ بالمعنى فوضعوا القواعد والضوابط لفهم النصوص الشرعية وفق هذه الضوابط تمهيدا لاستنباط الأحكام الشرعية منها، واعتبروا الالتزام بهذه الشروط والمقتضيات ضابطا منهجيا، وقيدا ضروريا، وقاعدة لازمة من اجل استجلاء المعنى الذي يحمله الخطاب الشرعي [٢٣].

كما تابعوا الجانب المعجمي للألفاظ في القرءان، ورصدوا تطور الدلالة في القرءان الكريم..وكشفوا عن مستويات العلاقة بين الاستعمال المعجمي والاستعمال القرءاني في دلالة الألفاظ، وابرزوا الفروق الدلالية بين الاستعمالين، والتطور الحاصل في كثير من الألفاظ التي مسها النقل الدلالي خاصة تلك الألفاظ المسماة بالألفاظ الشرعية.وهي الألفاظ المنفولة من اللغة إلى الشرع.فكان مجال اشتغالهم واسعا، ومتعددا، ومتنوعا. بحيث يكاد يغطي هذا الاشتغال جميع مستويات اشتغال اللغة العربية في أداء المعنى...

ولتسليط الضوء على مساهمة علماء أصول الفقه في الميدان اللغوي، حاولنا الاقتراب من مدارسة علماء أصول الفقه للفظ في علاقته بالمعنى، وهي مدارسة كان الهدف، والغاية منها، والقصد بيان موقع اللفظ وأثره في فهم النصوص الشرعية، وتحديد دلالتها وتمثل المعنى والقصد الشرعي فيها، ليكون هذا مقدمات لاستنباط الأحكام الشرعية من النصوص...[٢٤]

---

(٢١) التقريب لحد المنطق: ١٢٨/٤

(٢٢) الموافقات: ٨٧/٢.وفي كتاب التنقيح للإمام القرافي:"واللفظ هو المفيد للمعنى عند التخاطب..." التنقيح: ٤

(٢٣) التصور اللغوي عند الأصوليين للسيد عبد الغفار، مكتبة وهبة، مصر ١٩٨٨.

يراجع كذلك بنية العقل العربي للدكتور محمد عابد الجابري حيث يقول في الصفحة ٥٥: " إن السلطة المرجعية في علم أصول الفقه هي البحوث اللغوية... والمحور الرئيسي الذي ينتظم هذه البحوث هو علاقة اللفظ بالمعنى".

(٢٤) الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي: ١٧١.

يراجع كذلك:الخطاب الشرعي وطرق استثماره للدكتور إدريس حمادي: ٤٤٧.

■ منطلقات منهجية في دراسة اللفظ عند الأصوليين:

إن المنهج الأصولي في دراسة اللفظ عند الأصوليين أخذ عدة مستويات وأبعاد ومن أبرز هذه المستويات:

- تناهي الألفاظ دون تناهي المعاني وهذا مؤشر بإمكانية أن تحمل الألفاظ أكثر من معنى، قال الإمام فخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ) "لا يجب أن يكون لكل معنى لفظ، لان الألفاظ متناهية لأنها مركبة من الحروف والحروف متناهية..."[٢٥]. بالمقابل فان المعاني غير متناهية، ولا محدودة.

بناء على هذا أن الأصل في اللغة، فان المقتضى أن يوضع اللفظ الواحد للمعنى الواحد.لكن ظروفا طارئة بحكم الطبيعة الوظيفية للغة، قد تجعل من اللفظ في ان يحتمل اكثر من معنى، لكن ليس في استعمال واحد، ولكن في استعمالات متعددة متباينة.[٢٦]

وهذا الإشكال مسلم به بين علماء اللغة، والأصول على حد سواء.ولولا هذا الاحتمال في حمل اللفظ لأكثر من معنى" لخلت أكثر المسميات والمعاني من الألفاظ "[٢٧].والطريق الفاصل، والمرشد للفصل بين هذا التعدد في المعاني هو السياق باعتباره طريقا هاديا في الفصل بين هذا التعددفي المعاني...

لقد أصبح مراعاة السياق شرطا أساسيا في الفهم، والفصل بن المعاني التي يحتملها اللفظ، خاصة ما تعلق بالمشترك اللفظي[٢٨]، والألفاظ المنقولة من المواضعة اللغوية الى المواضعة الشرعية.فهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم.فمن أهمله، أو اعرض عنه، فانه سيجانب الصواب ويصل إلى الخطأ....[٢٩].

و بناء على تناهي الألفاظ دون المعاني من حيث هي منطلق في اشتعال الأصوليين على الألفاظ، فقد كان دافعا للأصوليين لان يقسموا الألفاظ إلى عدة أقسام منها: المتواطئ والمتباين، المترادف، والمشترك....

قال سبويه في مقدمة كتابه الكتاب: "واعلم أن من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين..."[٣٠].

---

(٢٥) المزهر:١/٧

(٢٦) ذكر أبو الحسين البصري في كتابه المعتمد أن شيخه القاضي عبد الجار شدد النكير على من حمل اللفظ على أكثر من معنى في استعمال واحد.يراجع المعتمد:٢/٢٣٥

(٢٧) نهاية الوصول لابن الساعاتي:١/٥١

(٢٨) اثر السياق في فهم النص لعبد الرحمان بودرع، ضمن الندوة الدولية: الخطاب القرءاني فاس ٢٠١٣

(٢٩) السياق عند الأصوليين: المصطلح والدلالة لفاطمة بوسلامة:مجلة الاحياء العدد:٢٧-السنة:٢٠٠٧.

(٣٠) الكتاب لسبويه:١/٢٨- منهج السياق في فهم النص للدكتور عبد الرحمان بودراع: كتاب الأمة عدد ١١١، السنة ١٤٢٣ ..

- المتباين هو: "هو أن يدل اللفظ الواحد على معنى واحد، وبعبارة أخرى اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، مثل فرس ورجل، وأكثر الكلام من قبيل المتباين.٣١

وبعبارة الإمام الغزالي في المستصفى أن الألفاظ المتباينة هي " الأسامي المتعددة والمختلفة في المعاني"[٣٢].

- المترادفة فهي: "الاسامي المختلفة الواردة على مسمى واحد كالليث والأسد أو اختلاف الأسماء والمعنى واحد.٣٣.او هو اللفظ المتعدد المتحد المعنى.٣٤

- المشترك: "هو اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين أو أكثر دلالة على السواء، وبصيغة أخرى أن تحتمل اللفظة معنيين فأكثر٣٥.أو أن يتحد اللفظ ويتعدد المعنى. وبعبارة الإمام الاخضري:"أن يتحد اللفظ دون المعنى فيه..."٣٦.

الأصل في الخطاب الإفادة:

إن الأصل في اللفظ أن يحقق التفاهم، والتواصل ذلك أن الغرض من "وضع الكلام هو الإفهام".[٣٧]وهذا ما أملى على الأصوليين أن يقرروا هذه القاعدة وهي أن اللفظ المتداول بين العامة والخاصة لا يجوز أن يكون موضوعا لمعنى خفي، يستشكل على المتلقي، ولا يعرفه إلا الخواص[٣٨].

ومن تبعات هذه القاعدة أن الحق سبحانه لا يخاطبنا بالمهمل، وبما لا فائدة فيه.لان من أصول الخطاب والتخاطب آن يحقق الخطاب التفاهم....[٣٩]

---

(٣١) محك النظر للإمام الغزالي:١٢

(٣٢) المستصفى:١/٣١٠

(٣٣) معيار العلم للغزالي:١٠.

(٣٤) نشر البنود:١/١٢٠

(٣٥) الصاحبي لابن فارس:٤٥٦.

لمزيد من التفصيل في هذا الموضوع يستحسن الرجوع إلى دراسة العياشي السنوسي: المتباين والمشترك والمتضاد والمترادف من الألفاظ.مجلة ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الاصطلاحية.كلية الآداب فاس.

(٣٦) السلم في المنطق:٣٦

(٣٧) شرح التلويح على التوضيح:١/١٥٣.

(٣٨) زوائد الأصول لجمال الدين الأسنوي: ٢٨٨.نهاية السول:٢/٢٤٤.

يراجع تقسيم ابن السيد البطليوسي للمشترك اللفظي:.٣٧

(٣٩) الإحكام لابن حزم:٣/٣

ومما قرره علماء أصول الفقه في هذا الباب أنه لا يجوز أن يرد في القرآن ما ليس له معنى أصلا، وهو المهمل والباري سبحانه منزه أن يخاطب عباده بالمهمل الذي لا فائدة فيه أو ما كان له معنى ولا يفهم ذلك المعنى لسبب خارج عن الوضع، لان من شروط التكليف أن يفهم المخاطب الرسالة التي كلف بها، أو بعبارة الأصوليين:البيان أصل في التكليف.والتكليف بالمجمل يعد تكليفا بما لا يطاق.ومن قواعد الأصوليين التي لها لها صلة بالموضوع قاعدة: عدم تأخر البيان عن وقت الحاجة..[٤٠]

كما ان "الأصل في الكلام أن يوضع للفائدة"، وان الحق سبحانه منزه أن يخاطبنا بالمجمل، و على هذا فقد كان التركيز على قيد الفائدة في الخطاب أو ما يعبر عنه بنفعية الخطاب جزءا أساسيا من مفهوم البيان، والإبلاغ بمعناه العام في التراث اللغوي العربي عامة والأصولي خاصة، ولا أدل على هذا التعبير والتصريح الذي جاء على لسان أبي الحسين البصري في المعتمد حيث قال:"إن الغرض من إرسال الخطاب هو الإفهام[٤١] ".وهو المعبر عنه بهذه القاعدة اللغوية:""كلما كان الخطاب أبين كان احمد ".[٤٢]

وهذا الأصل مؤسس على المرجعية المشيدة للغة العربية ذلك أن النظام اللغوي في العربية أنما وضع من اجل تبليغ أغراض المتكلم للمستمع، صونا لهذا الخطاب من اللبس والخفاء، والالتباس، والعبث والغموض.فمما لا ريب فيه أن النظام اللغوي إنما خلق للإفادة أي لتبليغ إغراض المتكلم للسامع...[٤٣]. إذ أن الأصل في التخاطب البيان....

وهذا ما سيقودنا إلى الاعتراف بان قيد الإفادة وعدم اللبس في تداول الخطاب يعد من ابرز مقتضيات التخاطب في اللغة العربية...قال الإمام السمعاني الحنفي ت٤٨٩هـ"إن وضع الكلام في الأصل إنما هو للبيان والإفهام، وعلم المراد من الخطاب.ولو كان بخلاف ذلك لجرى مجرى اللغو...."[٤٤].

من هنا كان القصد من تداول الخطاب هو تحقق التفاهم بين المتخاطبين. فقد تصدرت الإبانة والإفهام سلم الوظائف التي تؤديها اللغة في مختلف المحاورات والمخاطبات والنصوص في التداول العربي الإسلامي، وهذا المعطى يقابله إقصاء ومصادرة كل خطاب غابت عنه فائدة البيان من التداول والتخاطب، ولتتحقيق هذه الفائدة في التخاطب كان من اللازم على المتخاطبين الاحتكام إلى قيد اصطلاح التخاطب مع الخضوع للمواضعة بقسميها:الأصلي وهي اللغوية.والطارئة وهي الشرعية أو العرفية.وإتباع هذا القيد اعني المواضعة مع قصد المتكلم من الخطاب يعد المقوم الأساسي، والدعامة الاساسية في عملية التخاطب والتفاهم.... وهو الذي يجعل الكلام ظاهرا للمتخاطبين بينا في عملية التواصل والتخاطب...

---

(٤٠) هذه القاعدة من ابرز القواعد الأصولية يعم حضورها في جميع مصنفات كتب الأصول.

(٤١) المعتمد:٢/٩١٠

(٤٢) هذا التعبير ورد عند الجاحظ في كتابه البيان والتبين:١/٢٣٢

(٤٣) نظرية النحو العربي للدكتور نهاد الموسي:٨٧

(٤٤) قواطع الأدلة للإمام السمعاني ١/٥٠.تحقيق حسن الشافعي.

وفي هذا المسعى فان القرءان الكريم يؤكد هذا الأصل في أكثر من موضع، وفي أكثر من مناسبة، فهو كتاب عربي مبين. و قد امتدح القرءان الكريم البيان في أكثر من مناسبة و في أكثر من موضع.فالإبانة، والإبلاغ من ابرز خصائصه الكبرى في التركيب والأسلوب والدلالة....

لما كانت النصوص الشرعية بلسان عربي مبين، كان لا بد أن يجري عليها ما يجري على اللغة العربية من قواعد، وظواهر لغوية وتركيبية، ونحوية وتصريفية، ومن ثم فان النص الشرعي لا يفهم إلا في ضوء هذه القواعد اللغوية....

- الدلالة الاصطلاحية للكلام عند الاصوليين:

تبعا لهذا أطلق علماء الأصول مصطلح الكلام على كل ما كان مفيدا وهو الجمل المركبة، كقولك " زيد قائم وزيد خرج راكبا وغير المفيد كقولك زيد لا عمر وفي فان... و أطلقوا الكلم على غير المفيد الذي لا يحصل منه أي معنى وان كان أحاد كلماته موضوعة بالوضع للدلالة على المعنى....."[٤٥].قال الإمام الغزالي:"الكلام المفهم جملة مركبة من مبتدا وخبر كقولك: زيد منطلق او فعل وفاعل كقولك:قام زيد او شرط وجزاء كقولك:ان جئتني اكرمتك..."[٤٦].والكلم يطلق على الجمل غير المفهمة التي لا تفيد أية معنى[٤٧]، ومن الكلم اللفظة المفردة التي لا تفيد أي معنى ولا تكتسب أية دلالة." والحرف لا يفهم وكذا الاسم بمفرده.."[٤٨] و من هنا فان الكلام لا يسمى مفيدا حتى "يشتمل على اسميين اسند احدهما إلى الآخر، أما الكلم هو ما كان من قبيل الحرف أوكل كلمة بمفردها و لا تفهم.[٤٩].

جافي كتاب المنخول:"الكلم ينقسم إلى اسم وفعل وحرف.ولم يقل الكلام لأنه المفهوم.والحرف لا يفهم وكذا الاسم بمفرده "[٥٠].

وقريب من هذا التقسيم والتحديد نجده عند علماء اللغة وهذا راجع الى انتقال المفاهيم وتداخلها في مختلف العلوم التي نشأت في التراث العربي الإسلامي علما أن علم اللغة وعلم الأصول من أكثر العلوم تبادلا للمفاهيم.

فالكلمة هي اللفظة المفردة الدالة على معنى مفرد بالوضع "[٥١].

---

(٤٥) المنخول:٣٥١

(٤٦) المنخول:٨٩.

(٤٧) المنخول للغزالي:٨٩

(٤٨) نفسه

(٤٩) المستصفى:١/٣٣٤-المنخول:٨٩

(٥٠) المنخول:٨٩.وفي الصفحة:٨٠"الكلمة هي لفظة تدل على معنى وعلى الزمان الذي ذلك المعنى موجود فيه لموضوع ما غير معين...."

(٥١) المفصل لابن يعيش:١/٨١

والكلام عبارة "عن كل لفظ مستقل بنفسه مفيد لمعناه ويسمى الجملة...."[٥٢]

ومن الأصوليين من لم يميز بين الاستعمالين فالكلام والكلمة بمعنى واحد في المعنى والتداول، فالكلمة عند أهل اللغة هي اللفظ المفرد والكلام هي الجملة المفيدة، "وقال أكثر الأصوليين انه لا فرق بينهما فكل واحد منهما يتناول المفرد والمركب"[٥٣].

بناء على هذا التقسيم فإن علماء أصول الفقه ميزوا بين نوعين من الدلالة، دلالة أصلية وهي الدلالة التي تنبني على الإفادة والإفهام ذلك ان القرآن الكريم هو كتاب الله عز وجل ورسالته للناس جميعا تتحدد دلالته الأصلية في الإفهام والبيان، وابلاغ المقصد، اما الدلالة التبعية فهي كل دلالة خادمة للدلالة الأصلية وجاءت لتحقيق البيان والإفادة....

- **القول باعتباطية العلاقة بين الألفاظ والمعاني:**

من المبادئ المقررة بين الأصوليين القول باعتباطية العلاقة الجامعة بين اللفظ والمعنى ومعارضة نظرية عباد بن سليمان الصيمري المعتزلي (ت ٢٥٠ هـ) القائل بمناسبة الألفاظ للمعاني، والذي يدل على فساد قول عباد بن سليمان المعتزلي أن دلالة الألفاظ لو كانت ذاتية، لما اختلفت اللغات الإنسانية ولكان بمقدور أي إنسان أن يهتدي، ويصب إلى أية لغة بدون تعلم أو معرفة مسبقة [٥٤].

فالنظرة الأصولية للألفاظ في علاقتها بالمعاني تقوم على حقيقة مفادها أن الألفاظ لا تدل على المعنى بذاتها. ولو صحت نظرية عباد المعتزلي لاستوت جميع لغات العالم[٥٥].

قال جمال الدين الأسنوي في كتابه نهاية السول: "أنها لو كانت ذاتية لما اختلفت باختلاف النواحي ولكان كل إنسان يهتدي إلى كل لغة، ولكان الوضع للضدين محال"[٥٦].في حين أن اللفظ بالإمكان أن يحمل أكثر من معنى...قال الإمام الامدي ":انه لا يمتنع عقلا أن يضع احد اللفظين على مسمى واحد...."[٥٧]

ومن الحجج التي استند إليها علماء أصول الفقه في رفضهم لهذه النظرية، أنه لو صحت هذه النظرية لكان بإمكان كل إنسان أن يهتدي إلى أية لغة، ولما صح كذلك وضع اللفظ للضدين كالقرء يستعمل للحيض والطهر، والجون يطلق على الأبيض والأسود[٥٨].

---

(٥٢) نفسه: ٢٠/١

(٥٣) التفسير الكبير للإمام الرازي: ١٧/١

(٥٤) نهاية السول لجمال الدين الأسنوي: ١٣٦/١.

(٥٥) معاجم المصطلحات العربية للدكتور رمضان عبد التواب، مجلة كلية الآداب فاس، عدد خاص ٤.

(٥٦) نهاية السول: ١٣٦/١، وقال في زوائد الأصول: "ليس بين اللفظ ومدلوله مناسبة طبيعية": ٢١١. يراجع الكاشف عن المحصول: ٤٢٩/١..

(٥٧) الأحكام للامدي: ٣٠/١

بموجب هذا الرفض فإن الأصوليين قالوا بالمواضعة اللغوية وقاموا برصد دلالات الألفاظ ومتابعتها في مختلف الجهات والزوايا ودراستها باعتبارات متعددة وتقسيمات متشعبة يصعب السيطرة عليها[٥٩]، وتيسر لهم هذا العمل بعد أن قاموا باستقراء ومتابعة اللفظ في جميع استخداماته واستعمالاته المعجمية والدلالية وكانت هذه المتابعة من أول وضع الواضع إلى آخر فهم السامع، دون إغفال أو إهمال ما لدور السياق بقسميه الحالي، والمقامي من أهمية في توجيه المعنى.[٦٠]

فقد رصدوا اللفظ في مختلف الجهات والزوايا، فقد رصدوا اللفظ من حيث الوضع والاستعمال ومن حيث الوضوح والخفاء كما تتبعوا كافة الاعتبارات والأحوال والسياقات التي تعتري اللفظ وهو يؤدي المعنى المراد في الخطاب كل هذا من إرساء قواعد ضابطة لفهم سليم للنص الشرعي، ومن دواعي هذا الرصد والمتابعة أن اكتساب الدلالة يجب أن يكون المنطلق فيه هو مدارسة اللفظ في جميع مستوياته وأقسامه[٦١].

والمنطلق المنهجي في هذا الرصد هو الاستعانة بمجموعة من القواعد والضوابط التي تم تحصيلها عن طريق الاستقراء ومن ذلك:

- إن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز "فالواجب حمله على الحقيقة"[٦٢]، لأن الغرض من تداول الخطاب هو الإفهام، والمخاطب إنما يفهم من الخطاب حقيقته دون مجازه. فلو كلف المكلف بالمجاز من غير قرينة فانه لا يمتلك السبيل الى ما طولب به او كلف به...[٦٣].والخطاب بالمجاز يعد من قبيل المجمل. والمجمل ليسس بالاصل في التكليف...

إن الانتقال من الحقيقة إلى المجاز بأقسامه وأنواعه متوقف على القرائن الصارفة للمعنى وهذا يعني أن النقل الدلالي للألفاظ بدون دليل وبدون الاستعانة بالقرائن وفق ما يقره الاستعمال وأعراف التخاطب....

٥ – اللفظ عند الأصوليين:

يعد مبحث اللفظ من أهم البحوث التي أسست المحاور الكبرى لعلم أصول الفقه، لأن بواسطة اللفظ يتحقق التفاهم ويتيسر التواصل ويسهل التخاطب.

---

(٥٨) المزهر: ١/٤٧... – للوقوف على نظرة الأصوليين للغة يستحسن الرجوع إلى الدراسات الآتية:
الفكر اللساني في الحضارة العربية للدكتور عبد السلام المسدي الدار العربية للكتاب.– أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام للسعدي عبد الغفار، مكتبة الخلود: بغداد ١٩٨٦.

(٥٩) الخطاب الشرعي وطرق استثماره:٤٧٦

(٦٠) يراجع: السياق عند الأصوليين لفاطمة بوسلامة. رسالة جامعية مرقونة بكلية الآداب فاس المغرب.

(٦١) الدلالة عند الأصوليين لعبد الكريم مجاهد.مجلة الفكر العربي العدد:١.السنة السابعة:..١٩٨٦.

(٦٢) المعتمد لأبي الحسين البصري: ٢/٩١١.

(٦٣) المعتمد:٢/٩١٠.

فعلماء أصول الفقه كانوا من غيرهم على دراية واسعة وفهم مسبق ومعرفة عميقة بأن فهم النص الشرعي وضبط معانيه اللغوية والشرعية والإحاطة بمنطوقه ومفهومه، ومعقوله، وظاهره، وفحواه وتمييز واضح ألفاظه من خفيها وحقيقته من مجازه، وصريحه من كنايته.لا يتم إلا بتوسط اللفظ. ومن ثم فلا سبيل "إلى معرفة حقائق الأشياء إلا بتوسط اللفظ..."[٦٤].

وهذا بعني انه لا بيان إلا بالألفاظ المعبرة عن المعاني، التي وقعت عليها في اللغة...[٦٥]

فهذه الأهمية التي اكتسبها اللفظ في الدرس الأصولي قادت علماء أصول الفقه إلى تتبع اللفظ مفردا ومركبا، مطلقا ومقيدا خاصا وعاما حقيقة ومجازا..."[٦٦].وكانت هذه المتابعة من جميع الجهات والزوايا، وذلك بدراسته باعتبارات متعددة وتقسيمات متشعبة بحيث يصعب الوقوف على جميع الجهات والزوايا التي كانت محور دراسة علماء أصول الفقه للفظ [٦٧].

وقد وصف الأصولي ابن أمير الحاج (ت ٨٧٩ هـ) هذه الجهات والزوايا المتعلقة بمدارسة الأصوليين للفظ بأنها أقسام متعددات متباينات ومتداخلات[٦٨]...

وبهذا يكون علماء الأصول قد تتبعوا الأحوال، والاعتبارات التي تعتري اللفظ وهو يؤدي المعنى الجاري على قانون الوضع وكان هذا التتبع، وهذا الاستقراء من "أول الواضع إلى أخر فهم السامع"[٦٩].

وهذا ما يفسر لنا اتساع البحث الأصولي في اللفظ بالسعة والشمولية والدقة، لأن التمكن من دلالات الألفاظ في حالتي الإفراد والتركيب يجعل الأصولي في مأمن من أي تعثر في الاستنباط، ومن أي سقوط في الاستدلال خاصة وان موضوع اللفظ هو تفهم النص الحامل للأحكام الشرعية.

جاء في البرهان لإمام الحرمين: "اعلم أن معظم الكلام في الأصول يتعلق بالألفاظ والمعاني، أما الألفاظ فلا بد من الاعتناء بها، فإن الشريعة عربية ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن ريانا من النحو واللغة...)[٧٠].

---

(٦٤) جاء في كتاب التقريب:" وثبت في العقول انه لا بيان إلا بالألفاظ المعبرة عن المعاني التي أوقعت عليها في اللغة..." التقريب:٢٨٢

(٦٥) التقريب لحدالمنطق:٢٨٢

(٦٦) الدلالة عند الأصوليين لعبد الكريم مجاهد:١٢٩.مجلة الفكر العربي العدد:٤١.السنة السابعة:..١٩٨٦

(٦٧) الخطاب الشرعي وطرق استثماره:١٧٤

(٦٨) التقرير والتحبير لابن أمير الحاج: ٦٨/١.

(٦٩) مراءاة الأصول للازميري:٣٤.

(٧٠) البرهان لإمام الحرمين:١٣٠/١

أما ابن خلدون في المقدمة فقد كشف عن العلاقة الجامعة والمتبادلة بين الألفاظ وتحصيل المعنى فقال: "يتعين النظر في دلالة الألفاظ، وذلك أن استفادة المعاني على الإطلاق من تراكيب الكلام على الإطلاق يتوقف على معرفة الدلالات الوضعية والمركبة..."[٧١].

فتخصيص عدة مباحث للألفاظ في كتب علم أصول الفقه يعود إلى توقف البيان والاستدلال والفهم على معرفة موقع اللفظ داخل الخطاب، فتحديد "دلالة اللفظ على معناه من ناحية الوضوح والخفاء والإبهام له أثر ملحوظ في تفسير النصوص واستنباط الأحكام، وقيام التكليف".[٧٢].

كما أعتبر اللفظ أسهل الطرق في التواصل والتخاطب إذا ما هو قورن بالأشكال التخاطبية الأخرى، لأن الغاية من "وضع الألفاظ هو تحقيق التفاهم"[٧٣]، فهو من أهم الأدوات اللفظية المفيدة للتخاطب، مقارنة بالأدوات التخاطبية الأخرى التي يتداخل فيها النسق اللفظي بغير اللفظي...

جاء في كتاب نهاية السول: " أما كونه أفيد فلعمومه من حيث أنه يمكن التعبير به عن الذات والمعنى الموضوع والمعدوم والحاضر والغائب"[٧٤] فاللغة هي أكثر الأدوات يسرا.وأكثرها إفادة من الإشارة و المثال."أما كونها أيسر فلأنها موافقة للأمر الطبيعي.لان الحروف كيفيات تعرض للنفس الضروري.أما كونها أكثر إفادة فإنها تعم كل معلوم موجود ومعدوم بخلاف الإشارة فإنها تختص بالموجود المحسوس...."

كما أن الغاية من "وضع الألفاظ هو تحقيق التفاهم بين المتخطبين. من هنا كان اللفظ من أهم الأدوات اللفظية المفيدة للتخاطب مقارنة بالأنساق التخاطبية الأخرى.

بناء على هذا الأساس فانه لا يلجا في التفاهم والتخاطب إلى اللفظ الذي يحتمل في دلالته أكثر من معنى، أو اللفظ المهمل الذي لا معنى له.إذ من مقتضيات التخاطب أن يوضح المخاطب القصد من دلالة خطابه.ومن هنا فانه يحضر استعمال اللفظ لمعنيين فأكثر في استعمال واحد لما في هذا الحمل من استعجام المعنى واستشكال الفهم على السامع والمتلقي.....كما يحضر تعميم جميع المعاني التي قد يحتملها المشترك اللفظي في استعمال واحد.[٧٥]

---

(٧١) المقدمة: ٤٤٥.

(٧٢) تفسير النصوص لأديب صالح: ١١/١

(٧٣) الوصول إلى الأصول لابن برهان البغدادي: ١١/١ – الإحكام في أصول الأحكام (ابن حزم) ٣/٣.

(٧٤) نهاية السول لجمال الدين الاسنوي: ١٣٣/١

(٧٥) من قواعد الأصوليين آن المشترك لا يعم....اي لا تحمل جميع معانيه في تركيب واحد.

وقد ذكر الإمام أبو الحسين البصري أن شيخه القاضي عبد الجبار الهمذاني شدد النكير على من أوقع معنيين على لفظ واحد في استعمال واحد...[٧٦]. لان هذا الإيقاع من شانه أن يجعل المعنى خفيا على القارئ ومستشكلا عليه، ومبهما لان الأصل في الخطاب البيان....

لان اللفظ يوضع في معناه الاصلي المستمد من الوضع، وهذا يعود إلى أن الأصل في كل بلاء، وعناء وخلط وفساد وقوع الأسماء على غير مسمياتها في اللغة.فيخبر ا لمخبر بذلك الاسم، وهو يريد اسما أخر فيع الخلط والفساد....[٧٧].

من هنا كان القصد في البيان هو استعمال اللفظ المتداول المتفق عليه ليكون قاضيا في عملية التفاهم[٧٨] وهو المقتضى والأصل في عملية التخاطب بين المتكلم والسامع، فالمواضعة بمفردها لا تكفي في هذه العملية إن هي جردت عن القصد الذي يعد قيدا أساسيا في أداء المعنى.وقديما قال الجاحظ في كتابه البيان والتبين "كلما كان اللسان أبين كان احمد"[٧٩]....

وهذا ما يجعلنا ندرك أن علم أصول الفقه هو بحث في دلالة اللفظ في النص الشرعي من اجل رسم الضوابط والمعايير الحاكمة لفهم النص وهو ما كان دافعا للأصوليين إلى استقراء واسعا لأنواع العلاقات التي تقوم بين بين اللفظ والمعنى في النص الشرعي...[٨٠]

٦- المتابعة الأصولية للفظ:

إن تحديد دلالة الألفاظ من حيث الوضوح والخفاء له اثر كبير في الاستنباط أو في تفسير النصوص الشرعية، لأن الخطاب الشرعي الذي يعد أصل الاستدلال ومرجع الفتوى لا يعلم المراد منه ولا تدرك دلالته إلا بمعرفة معان مفرداته وألفاظه وما استعملت فيه من حيث الوضع. ثم معرفة معاني المركبات والوقوف على الأساليب والتراكيب وهذا ما جعل البحث في دلالة اللفظ على المعنى من أهم البحوث التي يقوم عليها استنباط الأحكام في الشريعة والقانون"[٨١] على حد سواء...

في حين اعتبر الأصوليون استعمال الألفاظ في غير مواضعها من شانه أن يؤدي إلى الفوضى في التأويل و إلى القصور في الفهم و الضعف في الإدراك، فلا شيء أصعب "وأهون من إيقاع الأسماء على غير مسمياتها"[٨٢].

---

(٧٦) المعتمد لأبي الحسين البصري:٢/٢٢٥

(٧٧) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم:٨/١٠١

(٧٨) التقريب لحد المنطق لابن حزم:٢٨٤

(٧٩) البيان والتبين:٣/٣١٢

(٨٠) بنية العقل العربي للدكتور محمد عابد الجابري:٥٦

(٨١) المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي لفتحي الدريني: ٢٦٨.

(٨٢) الإحكام في أصول الأحكام: (لابن حزم): ٣/٢٦٨.

فتوخي الدقة والضبط من اجل تفهم النص تفهما صحيحا وسليما دفع بعلماء الأصول إلى استقراء وتتبع تراكيب وأساليب وألفاظ اللغة العربية وأخذوا من هذا الاستقراء عددا من القواعد والضوابط والشروط وعدوا التقيد بهذه الضوابط والشروط أمرا ملزما وقيدا ضروريا لكل من أراد الاستدلال أو توخى الاستنباط[٨٣]، فأول ما يجب على المستدل والمفسران يشتغل به هو التحقق من دلالة الألفاظ في حاتي الإفراد والتركيب وهو العمل الذي نعته الراغب الاصفهاني "بالعلوم اللفظية" [٨٤]ومن قبيل هذه العلوم اللفظية معرفة مراتب وأقسام اللفظ من حيث الوضوح والخفاء ومن حيث دلالته على المعنى ومن حيث الاستعمال والإهمال ومتى يكون استعماله يحمل دلالة أصلية أو تبعية... [٨٥]

وكان من نتائج هذا البحث الواسع للفظ من جميع الجهات والزوايا أن عمل علماء أصول الفقه على استثمار حصيلة ونتائج هذا البحث في استنباطاتهم الفقهية، وفي هذه الاستنباطات تتجلى مدى الصلة القوية القائمة بين اللغة والاستدلال على الأحكام الشرعية، وكذا بين العلوم اللغوية والعلوم الشرعية.[٨٦] ذلك أن الخدمة اللغوية للنص الشرعي يجب أن تكون البداية فيه بتحقيق الألفاظ في علاقتها بالمعاني، فهذه المعرفة من شأنها أن تجلي دلالة الخطاب في جميع مراتبه ومستوياته من حيث الوضوح والخفاء، والخدمة اللغوية للنص الشرعي الذي يعد التحقق من الألفاظ شكلا من أشكاله وواحدا من عناصره الأساسية وهذا يعد عملا ضروريا ومسلكا أساسيا في تفسير القرآن الكريم وكذا "في كل علم من علوم الشرع".[٨٧].

٧-السياق

لم يشتغل علماء الأصول على اللفظ مجردا، لان الألفاظ إذا هي أخذت مجردة عن سياقها، منتزعة من التركيب التي وردت فيه، فإنها تفقد معناها، وهو الداعي الذي جعل علماء الأصول يتجهون إلى الاعتناء بالسياق

لا أصل لها اعتنوا بالسياق. فالسياق عند الأصوليين يشمل السياق المقالي والمقامي...

وهو من اعظم القراءن الدالة على مراد المتكلم، وهو طري الى بيان المجملات، وتعيين المحتملات...

أي الخطاب في علاقته بالمخاطب وظروف الخطاب وملابساته[٨٨].

---

(٨٣) أصول الفقه للدكتور مصطفى شبلي: ٣٧٩. تفسير النصوص لأديب صالح: ٩/١.

(٨٤) مفردات الراغب الاصفهاني:٦

(٨٥) المقاصد اللغوية بين التقصيد الدلالي وفهم الخطاب الشرعي: لعبد الحميد العلمي:ضمن أعمال ندوة الرابطة المحمدية للعلماء: الاستمداد من الوحي السنة:٢٠٠٨.

(٨٦) يراجع أعمال ندوة:معالم التلاقي بين علوم اللغة العربية والعلوم الإسلامية جامعة الأزهر ابريل:٢٠١٠.

(٨٧) مقدمة مفردات الراغب الأصفهاني:٢

(٨٨) السياق عند لاصولين:فاطمة بوسلامةالعدد:٢٥.السنة:٢٠٠٧.

السياق عند الاصوليين هو ما سيق الكلام لاجله،وكان هذا الكلام متسقا مع المعنى، من اجل الفصل بين المعنى الاصلي والمعنى التبعي...

علماء الأصول متفقون على أن السياق يعين على التفسير، ويمارس الوظيفة الترجيحية بين عدد من المعاني التي تمنح للآية الواحدة، وهذا يعني أن الآية الكريمة قد تترد بين محامل كثيرة بعضها أولى من بعض ، لكن الاقرب طريق في الترجيح هوالموافق للسياق، اذا فكان الحمل عليه اولى في الترجيح":

السياق هو الذي يعين المعنى المتعدد بين احد المعاني المشتركة،التي يحتملها اللفظ المشترك،لان السياق هوالذي يرتب المعاني المتعددة في الالفاظ المشتركة، باعتبار انالاصل في الالفاظ المشتركة هو الانفراد[٨٩]

استنتـاج:

إن الاقتناع تأكد بانشغال الأصوليين على اللغة. باغتبار ان الاساس المشكل للمنعج الاصةلي هو اللغة إن علماء أصول الفقه اشتغلوا باللغة في كثير من مستوياتها، و جعلوا من الدرس اللغوي المنطلق الأساس في الفهم، والاستنباط والبيان للنص القرءاني. بحيث استطاعوا استثمار ما توصل إليه علماء اللغة من نتائج، وبحوث تخص مباحث الألفاظ، والدلالات، وحروف المعاني ، والسياق. بحيث أسسوا مباحثهم اللفظية، وقواعدهم الاستنباطية اللغوية على ما قرره علماء اللغة من نتائج، وما وصلوا إليه من نتائج بحوث، ودراسات، تفرعت عنها مجموعة من القواعد والأصول والضوابط. ولم يتأت لهم ذلك بعد استقرائهم لطبيعة اللغة العربية ومتابعتهم لها في أدائها للمعنى، وما يعتري هذا المعنى من تحولات في الدلالة تبعا للسياق، و عرف الاستعمال.

ولا نبالغ إذا قلنا إن علماء أصول الفقه كانوا أشد حرصا من اللغويين في ضبط مدلولات العبارة واستمداد المعنى من الخطاب لأن هدفهم من مدارسة اللغة هو استجلاء المعنى في النص الشرعي من اجل استنباط الأحكام الشرعية من الخطاب، وتنزيل هذه الأحكام على تصرفات المكلفين. فالمعرفة اللغوية والتمكن من علومها كانت من أهم الأدوات والوسائل والآليات التي استعان بها علماء الإسلام في تفهمهم للنصوص القرءانية والحديثية... كما كانت لهم مشاركة واسعة، و بحوث رائدة في البحث عن العديد من المسائل والقضايا اللغوية وهو ما تؤكده المصنفات و تثبته الكتب المدونة في هذا العلم.وان كانت المباحث المخصصة للألفاظ في علاقتها بالمعاني والروابط تكاد تستحوذ على اغلب مباحثهم...

إن هذا الحضور يقف عليه كل من له علاقة أو اطلاع على البحوث والدراسات اللغوية في كتب علم أصول الفقه[٩٠]، بحيث إن هذه النتائج التي توصل إليها علماء أصول الفقه في بحوثهم اللغوية تجعلنا نقر بأن الدرس اللغوي عند علماء

(٨٩) الإشارة الى الانجاز في بعض اواع المجاز:لفحر الدين الرازي:

(٩٠) علم أصول الفقه وعلاقته بالدرس اللغوي لفؤاد بوقجيج.مجلة دعوة الحق العدد: ٣٦٠.السنة:٢٠٠٢.

أصول الفقه شكل حلقة مهمة في مسار تطور البحث اللغوي في التراث العربي الإسلامي. وان كان هذا الدرس اتجه نحو" نحو النص" أي العناية بالنص من حيث المعاني التي تحملها الألفاظ وما يعترض هذه المعاني من تحول وتغير تبعا للسياق أو لقصد المتكلم من الخطاب.فاعتناء علماء الأصول بالقضايا اللغوية مؤشر للباحثين أن يتجهوا إلى المدونات الأصولية لضبط مستويات اشتغال اللغة في هذه المصنفات...

وان كنا نعترف مبدئيا أن اشتغال المعنى في النص، كان هو القصد والغاية من مدارسة الأصوليين للغة العربية في جميع أبعادها، ومستوياتها تبعا لهذه القاعدة: المعنى هو القصد، واللفظ هو الوسيلة ".

فان الداعي من هنا نقول، ونعترف بان الاتجاهات الفقهية واللغوية، والنحوية في التفسير، كانت تسعى دائما، وباستمرار إلى الوصول إلى معنى النص القرآني، والحديثي، قصد استمداد هذا المعنى من النص، والوقوف على مقاصده الأصلية، ومقاصده التبعية المحمولة في هذا النص، لبناء الحكم الشرعي لأية نازلة تقع.لكن الذي يمكن قوله، والتصريح، والاعتراف به، إن علماء الأصول حاولوا أكثر من غيرهم بناء وتشييد، وإعداد نظرية دلالية متماسكة ومنسجمة في الفهم والتأويل والقراءة، والبيان.تكون أداة معينة لمن أراد الإفتاء، وقصد الاجتهاد.....

إن أساس المنهج الأصولي بقوم على فهم دقيق للنص، لان الغاية في لبتص هي تحصيل المعنى نت من لبنص على اسس علمية دفبقة..

وبموجب هذا الاعتراف بالقيمة المعرفية والمنهجية للحضور اللغوي في مدونات كتب الأصول، وتغطيته لكثير من المجالات اللغوية.فقد أصبحت هذه الكتب الأصولية وجهة لكثير من الباحثين، ومقصد اللغويين والدارسين الذين أدركوا أن هذه الكتب والمصنفات تختزل عددا كبيرا من المباحث النظريات في قضايا اللغة بجميع فروعها وهي بحاجة ماسة إلى مزيد من البحث والمتابعة الأكاديمية....[٩١]

(٩١) من قبيل هذه البحوث والدراسات:

علم التخاطب اللساني: دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، للدكتور محمد يونس، دار المدار: ٢٠٠٦.

المعنى وظلال المعنى: أنظمة الدلالة في اللغة العربية للدكتور محمد يونس، دار المدار: ٢٠٠٧.

مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، للدكتور محمد يونس، دار الكتاب ٢٠٠٤.

تفسير النصوص وحدود التأويل عند ابن حزم: قراءة في أعراف الفهم الظاهري للخطاب القرآني، للدكتور نعمان بوقرة، دار المدار ٢٠٠٦.

التصور اللساني عند الغزالي في ضوء النظرية الأصولية لنعمان بوقرة. منشورات جامعة عنابة:٢٠٠٨.

البحث النحوي عند الأصوليين: لمصطفى جمال الدين:ذار الرشد:١٩٨٠.

التصور اللغوي عند الأصوليين للسيد احمد الغفار.دار المعرفة مصر ١٩٨١.

الدرس الدلالي عند الشاطبي للدكتور عبد الحميد. العلمي.منشورات وزارة الوقاف النعربية٢٠٠٠.

دراسة المعنى عند الأصوليين طاهر سايمان حمودة.الدار الجامعية للطباعة والنشر"دت"

المجاز عند الأصوليين لرمضان يحيى.رسالة مرقونة بكلية الآداب وجدة المغرب١٩٩٠.

الأمر والنهي: القصد الأصلي والتبعي عند الإمام الشاطبي ت٧٩٠هـ للدكتور محمد المنتار.منشورات الرابطة المحمدية للعلماء:٢٠١٣.

اثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الإحكام لعبد القادر السعيدي.دار إحياء التراث ١٩٨٦.

وكان من نتائج هذا الاعتراف الأولي أن ظهرت عدة دراسات وبحوث تتقصى الأبعاد المعرفية، و المستويات المنهجية في المادة اللغوية التي أقدم عليها علماء الأصول.... وان كانت اغلب هذه البحوث مازالت في بدايتها تنطلق من الأعم، وتتجه نحو الأخص. فانه مع ذلك فان البحوث التي ستأتي في المستقبل في مقاربة الظاهرة اللغوية في كتب الأصول ستتجه نحو التعمق الدقيق في استنطاق الظواهر اللغوية التي اشتغل عليها علماء الأصول.....

متخذة لها هذا الشعار، أن فهم النص لم يكن مقصودا لذاته عند الأصوليين، وإنما كان القصد منه هو خدمة العملية الاستنباطية الاستدلالية، من اجل الكشف عن الحكم الشرعي، وتنزيله على ارض الواقع.....

السياق عند الأصوليين للدكتورة فاطمة بوسلامة رسالة مرقومة بكلية الآداب فاس المغرب.